

الحق في النفاذ إلى المعلومة يضمن لكل شخص الحق في النفاذ إلى المعلومة يضمن لكل شخص الحق في النفاذ إلى المعلومة يضمن لكل شخص الحق في النفاذ إلى المعلومة يضمن لكل شخص

الحق في النفاذ إلى المعلومة يضمن لكل شخص
إمكانية الحصول على كل المعلومات المتعلقة
بإدارة الشأن العام وفقاً لمقتضيات القانون
وعلى النحو المبين بهذا الدليل.



الفهرس

- 1 علاش الحق في النفاذ إلى المعلومة مهم؟
- 2 شنية القوانين الّتي تضمن لك حقك في النفاذ إلى المعلومة؟
- 3 شنية المعلومة الّتي تنجم طلبها؟
- 4 ما تخافش من إستثناءات الحق في النفاذ إلى المعلومة!
- 5 شنية الهياكل الّتي يمكن تقدّمها مطلب نفاذ؟
- 6 كيفاش تقدّم مطلب نفاذ؟
- 7 قدّاش يتكلفك النفاذ إلى المعلومة؟
- 8 في قدّاش وقت يجاوبوك على مطالب النفاذ؟
- 9 كيفاش ينجمو يجاوبوك على مطالب النفاذ؟
- 10 وين تنجم تشكي إذا رفضوك مطلب النفاذ؟
- 11 النفاذ إلى المعلومة حق موش مزية!
- 12 تنجم تعاود تستعمل المعلومة الّتي تتحصّل عليها بكل حرّية!
- 13 الحق في النفاذ إلى المعلومة باختصار!

علاش الحق في النفاذ إلى المعلومة مهم؟

الحق في النفاذ إلى المعلومة

يساهم بفعالية في دعم البحث العلمي

شرط ضروري لمكافحة الفساد وسوء التصرف في المال العام

يساعد الأفراد في اتخاذ قراراتهم بناء على معطيات صحيحة

يؤسس ويدعم الممارسة الديمقراطية والتشاركية للحكم

ضروري لكشف الانتهاكات ولحماية الحقوق

يساهم في تنشيط المبادلات التجارية وخلق إقتصاد قوي

يمكن الحق في النفاذ إلى المعلومة منظمات المجتمع المدني من الحصول على كل المعطيات والمعلومة الضرورية التي تسمح لها بإعداد خطط عمل علمية وناجعة ومن ممارسة دورها التنموي والرقابي والاجتماعي على أسس سليمة وصحيحة.

يعدّ الحق في النفاذ إلى المعلومة من أهم التلبّيات التي توقّر للصحفي المعلومات الضرورية لممارسة عمله بكل حافية وبالاعتماد على معلومات دقيقة وصحيحة.



يمكن الحق في النفاذ إلى المعلومة كلّ المواطنين من معرفة كيف يتمّ اتخاذ القرارات المؤثرة في حياتهم وكيفية التصرف في الأموال العمومية وإدارة المرافق العمومية.

القوانين التي تضمن لك حقك في النفاذ إلى المعلومة...

1946: القرار عدد 59 للجمعية العامة للأمم المتحدة

1948: الفصل 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

1966: الفصل 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

2017: توصيات مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية حول الحكومة المفتوحة.



الفصل 32 من دستور الجمهورية التونسية.



القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 والمؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة ونصوصه التطبيقية.



وتهدف كل هذه النصوص القانونية إلى تكريس الحق في النفاذ إلى المعلومة ودعم ممارسته وذلك من خلال إقرار المبادئ التالية:

إلزام الهياكل المعنية بالنشر التلقائي للمعلومات

الكشف عن أقصى قدر من المعلومات

تضييق نطاق الاستثناءات

حماية الأفراد الذين يكشفون عن المعلومات الضرورية لمكافحة الفساد لمكافحة الفساد

تيسير إجراءات النفاذ إلى المعلومات

مجانية النفاذ إلى المعلومات أو عدم فرض تكاليف باهظة

حق المتحصّل على المعلومة في إعادة إستخدامها بكل حرية

3

شنية المعلومة آلى تنجّم تطلبها؟



يمكنك المطالبة بالنفاذ إلى أي معلومة مدوّنة مهما كان تاريخها أو شكلها أو وعاؤها التي تنتجها أو تتحصّل عليها الهيكل الخاضعة للأحكام القانون المتعلّق بالنفاذ إلى المعلومة في إطار ممارسة نشاطها.



يمكنك طلب النفاذ إلى أي معلومة **بغض النظر عن صفتك وعن مصلحتك** في الحصول على تلك المعلومة وعن علاقتك بها.



يمكنك المطالبة بالنفاذ إلى أي معلومة تريدها ولا يمكن مؤاخذتك بأي شكل من الأشكال من أجل ذلك الطلب مهما كانت المعلومة المطلوبة.

**أطلب المعلومة
وما تخافش...**

**حقك مضمون
والقانون يحميك!**

4

ما تخافش من استثناءات الحق في النفاذ إلى المعلومة...

استثناءات الحق في النفاذ إلى المعلومة قليلة ومبرّرة ومذكورة على وجه الحصر في القانون، وتنقسم إلى صنفين :

- استثناءات تتعلّق بحماية الأمن العام والدفاع الوطني والعلاقات الدولية فيما يتعلّق بهما وبحماية المصلحة العامة والمعطيات الشخصية والحياة الخاصة.
- استثناءات تتعلّق بحماية المبلّغين عن الفساد.

في إطار دعم الشفافية وحماية المبلّغين عن الفساد لا يمكن طلب النفاذ إلى البيانات الخاصة بهوية المبلّغين عن الفساد.

لا يمكن بأي حال من الأحوال للهيكل المعنى بطلب النفاذ إلى المعلومة أن يستجيب للمطالب المتعلقة بالكشف عن البيانات الخاصة بالمبلّغين عن الفساد بل إنّ الاستجابة لهذه المطالب تعتبر خطأ تأديبيّاً موجب لعقوبات تأديبية وجريمة تعرّض مرتكبها لعقوبات جزائية شديدة.

استثناءات الحق في النفاذ إلى المعلومة المتعلقة بحماية المصلحة العامة والمعطيات الشخصية:

عندما يخشى من مطلب النفاذ أن يلحق ضرراً بأحد المواضيع التالية

- الأمن العام
- الدفاع الوطني
- العلاقات الدولية المتعلقة بالأمن العام أو بالدفاع الوطني.
- حقوق الغير في حماية حياته الخاصة ومعطياته الشخصية وملكيته الفكرية.

وتتحقق الشروط التالية

- توقّع حصول ضرر جسيم سواء كان آنياً أو لاحقاً بأحد هذه المواضيع (اختبار الضرر)
- مع عدم تحقّق مصلحة عامة من إتاحة المعلومة (اختبار المصلحة العامة)
- وبتبيّن أنّ المصالح المراد حمايتها أهم من الاستجابة لمطلب النفاذ

النتيجة

رفض مطلب النفاذ



يتم استبعاد الاستثناءات المتعلقة بحماية المصلحة العامة والمعطيات الشخصية والاستجابة لمطلب النفاذ

عندما تكون إتاحة المعلومة المشمولة بالاستثناء ضرورية للكشف عن الانتهاكات الفادحة لحقوق الإنسان أو جرائم الحرب أو البحث فيها أو تتبّع مرتكبها ما لم يكن ذلك مساساً بالمصلحة العامة.

عند وجوب تغليب المصلحة العامة على الضرر الذي يمكن أن يلحق المصلحة المزمع حمايتها لوجود تهديد خطير للصحة أو السلامة أو المحيط أو جراء حدوث فعل إجرامي.

عند انقضاء الآجال المنصوص عليها القانون عدد 95 لسنة 1988 المؤرخ في 2 أوت 1988 والمتعلق بالأرشيف.

شنية الهياكل التي يمكن تقدّم لها مطلب نفاذ؟

يمكنك المطالبة بالنفاذ إلى المعلومات المتوقّرة لدى كل الهياكل العمومية ولدى أشخاص القانون الخاص التي تسير مرفقًا عامًا ولدى المنظّمات والجمعيات والهياكل التي تنتفع بتمويل عمومي مثلما يبيّنه الجدول التالي:

رئاسة الحكومة وهياكلها



رئاسة الجمهورية وهياكلها



الوزارات والهياكل الخاضعة لإشرافها بالداخل والخارج



مجلس نواب الشعب وهياكله



المؤسسات والمنشآت العمومية وتمثيلياتها بالخارج



البنك المركزي



الجماعات المحليّة: البلديات والجهات والأقاليم



الهياكل العمومية المحليّة والجهوية: المندوبيات الجهوية للتربية والفلاحة والثقافة وغيرها



الهيئات الدستورية: ISIE/ HAICA وغيرها



الهيئات القضائية والمجلس الأعلى للقضاء والمحكمة الدستورية ومحكمة المحاسبات



الهيئات التعديلية: الهيئة الوطنية للإتصالات/ الهيئة العامة للتأمين وغيرها



الهيئات العمومية المستقلّة: هيئة النفاذ إلى المعلومة/ الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وغيرها



المنظّمات والجمعيات وكلّ الهياكل التي تنتفع بتمويل عمومي



أشخاص القانون الخاص التي تسير مرفقًا عامًا



كيفاش تقدّم مطلب نفاذ؟

سواءً بموقع الواب أو على عين المكان. يمكن أيضا تقديم المطلب على ورق عادي على أن يتضمّن وجوبًا التنصيصات الواردة بالفصلين 10 و12 من القانون المتعلّق بالنفاذ إلى المعلومة.

بعدّ تقديم مطلب في النفاذ إلى المعلومة عملية سهلة جدًا ومتاحة من الناخبين القانونية والإجرائية حيث يمكن لكل شخص طبيعي أو معنوي أن يقدّم مطلبًا كتابيًا في النفاذ إلى المعلومة وفقًا لنموذج معدّ مسبقًا يضعه الهيكل المعني على ذمّته

نموذج مطلب النفاذ يمكن العثور عليه عند جميع الهياكل المعنية

مطلب نفاذ إلى معلومة

(قانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016، الصادر في 24 مارس 2016، والمتعلّق بالنفاذ إلى المعلومة)

1. إرشادات خاصة بطالب النفاذ إلى المعلومة (1):

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي
..... الاسم واللقب:
..... العنوان:
..... الهاتف:
..... العنوان الإلكتروني:
<input type="checkbox"/> شخص معنوي
..... التسمية الاجتماعية:
..... عنوان مقر الاجتماعي:
..... الهاتف:
..... العنوان الإلكتروني:

2. المعلومة المطلوب النفاذ إليها:

بيانات المعلومة	الهيكّل المعني	المرجع (إن وجد)	ملاحظات أخرى
.....

ملاحظة: لا يوزّج طلب النفاذ بالترتيب، لتوضيحه من الحصول على المعلومة.

3. صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها (1):
- الإطلاع على المعلومة على عين المكان (2)
- الحصول على نسخة ورقية من المعلومة
- الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة (3)
- الحصول على مقتطفات من المعلومة

.....
وصلة الهاتف

وصلى في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة

المرجع الإيداع:
المرجع الإيداع (إن وجدت):
الاسم:

1- نوع الخدمة وما حصل عليه الطالب

2- ما تمّ في كل من هذه النسخ

التنصيصات الوجوبية في مطلب النفاذ



الاسم واللقب والعنوان بالنسبة للشخص الطبيعي:
(زهير يحيوي، ١٣ شارع الشهداء، ٢٠٠٥ تونس)

التسمية الاجتماعية والمقر بالنسبة للشخص المعنوي:
(جمعية الأهل، ١٤ شارع الحرية، ٢٠١١ مدينة المستقبل)

تحديد المعلومة المطلوبة والهيكل المعني بتقديمها:
تحديد كيفية النفاذ إلى المعلومة: الحصول على نسخة ورقية / الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة عند الإمكان / الحصول على مقتطفات من المعلومة /

رد بالك ما كش مطالب باش تحط رقم بطاقة التعريف أو جواز السفر أو أية وثيقة شخصية أخرى.

ما تعطيش حتى نسخة من وثائقك الشخصية باش تمارس حقك في النفاذ.




يتم إيداع مطلب النفاذ إما مباشرة لدى الهيكل المعني مقابل تسلّم وصل في الغرض أو عن طريق البريد مضمون الوصول أو الفاكس أو البريد الإلكتروني مع الإعلام بالبلوغ.



ويجب على المكلّف بالنفاذ أن يقدّم المساعدة الضرورية لطلاب النفاذ في حالة العجز أو عدم القدرة على الكتابة وكذلك عندما يكون طالب النفاذ فاقداً لحاسة السمع والبصر.

**باهي برشة، أما
شكونو المكلّف
بالنفاذ؟**



يمكنك حتى استعمال اسم مستعار أو غير صحيح في مطلب النفاذ، لكنك تفقد في المقابل حقك في الطعن في صورة رفض المطلب.

ما تقولش علاش!

من حيث المبدأ ومهما كانت المعلومة المطلوبة فإنك لست مطالباً بذكر الأسباب أو المصلحة من الحصول عليها ضمن مطلب النفاذ (الفصل 11 من القانون)

علاش

**لازمك تفسّر
علاش وكيفاش!**

لكن إذا كنت تريد حقّ الهيكل المعني على إجابتك في الآجال المختصرة المنصوص عليها بالفصل 17 من القانون المتعلّق بالنفاذ إلى المعلومة والمقدّرة بـ 48 ساعة من تاريخ تقديم المطلب كحدّ أقصى، فيجب عليك بيان مدى حاجتك للمعلومة المطلوبة وكيفية تأثيرها على حياة شخص أو على حرّيته

عاجل

قَدَّاشْ يَتَكَلَّفْ النفاذ إلى المعلومة؟



المبدأ: النفاذ إلى المعلومة


مجاني: بلااش

الاستثناء:

- النفاذ يكون مقابل معاليم بسيطة وفي المتناول محدّدة بصفة مسبقة ويُعلم بها طالب النفاذ في الإبان.
- لا تتجاوز هذه المعاليم المصاريف التي تحمّلها الهيكل المعني لإعداد نسخة من المعلومة المطلوبة وإتاحتها لطالبيها.

**في كلّ الحالات لا يمكن
طلب مقابل مالي:**

- عند الاطلاع على المعلومة على عين المكان.
- عند ارسال المعلومة الكترونيا أو عند تحميلها على حامل على ملك الطالب (CD, FLASH, DISQUE, CARTE MÉMOIRE)




إذا لم يتضمّن مطلب النفاذ البيانات الوجيهة، يتولى المكلف بالنفاذ إلى المعلومة في أجل لا يتجاوز خمسة عشر يومًا (15 يومًا) من تاريخ توصله بالمطلب إبلاغ طالب النفاذ بأي وسيلة تترك أثرًا كتابيًا بالنقائص الموجودة بمطلبه ودعوته لتصحيحه.

• المكلف بالنفاذ إلى المعلومة هو العون الذي يعيّن وجوبًا كل هيكل خاضع لقانون النفاذ إلى المعلومة.

• توضع وجوبًا البيانات الخاصة بالمكلف للنفاذ وبنائيه (الإسم واللقب والرتبة والخطة الوظيفية) وبطريقة الإتصال بهما (مقرّ العمل ورقم الهاتف والعنوان الإلكتروني) على ذمة العموم وتنشر خاصةً بموقع الواب الخاص بالهيكل المعني.

• يتولى المكلف بالنفاذ إلى المعلومة وبنائيه بالخصوص تلقي مطالب النفاذ إلى المعلومة ومعالجتها والردّ عليها.



في قداش وقت يجاوبوك على مطالب النفاذ؟

مطالب النفاذ ليست ثابتة وتتغير حسب طبيعة المعلومة المطلوبة وطريقة النفاذ إليها مثلما بيّنه الرسم الموالي.

مبدئيًا يجب على الهيكل المعني الرد على كل مطلب نفاذ يصله في أقرب الآجال وفي أجل أقصاه عشرون (20) يومًا من تاريخ تقديم المطلب أو من تاريخ تصحيحه. غير أنّ آجال الردّ على

عشرين يومًا | 20 يوم

10+
أيام

عندما يتعلّق الأمر بالحصول أو بالإطلاع على عدّة معلومات لدى نفس الهيكل يمكن التمديد في التّجّل العادي المقدّر بعشرون يومًا بإضافة عشرة (10) أيام أخرى مع إعلام طالب النفاذ بذلك.

10
أيام

تختصر آجال الردّ إلى عشرة (10) أيام إذا تعلّق طلب النفاذ بالإطلاع على المعلومة على عين المكان.

48
ساعة

عندما يكون لمطلب النفاذ إلى المعلومة تأثير على حياة شخص أو على حريته، يتعيّن على الهيكل المعني الحرص على الرد بما يترك أثرًا كتابيًا في أسرع وقت وبصفة فورية إن أمكن ذلك على أن لا يتجاوز في أقصى الحالات أجلّ قدره ثمان وأربعين (48) ساعة من تاريخ تقديم المطلب.

في كلّ الحالات، يعتبر عدم ردّ الهيكل المعني على مطلب النفاذ في الآجال القانونية المشار إليها أعلاه، رفضًا ضمنيًا يمكن تقديم تظلم بشأنه أو الطعن

قرار الرفض الضمني هو القرار الذي ينتج عن صمت الهيكل المعني إزاء مطلب النفاذ أو إزاء التظلم الذي يقدّم إليه وعدم تقديم إجابة بشأنه في الآجال القانونية (20 يومًا بالنسبة لمطلب النفاذ و10 أيام بالنسبة للتظلم).

ويجب على طالب النفاذ الاحتفاظ بما يثبت تقديمه لطلب نفاذ أو لتظلم (وصول الإيداع المباشر أو عبر البريد أو جذر الإرسال بالفاكس أو نسخة من البريد الإلكتروني) كي يتمكن من إثبات انقضاء الآجال القانونية وبالتالي من ممارسة حقّه في التظلم أو في الطعن.

كيفاش ينجمو يجاوبوك على مطالب النفاذ؟



رفض مطلب النفاذ كليا بقرار
معلّل أو بانقضاء الأجل القانونية



الإتاحة الجزئية للمعلومة
المطلوبة إذا كان أحد أجزائها
مشمولاً بأحد إستثناءات النفاذ



الموافقة على مطلب النفاذ
وإتاحة كامل المعلومة المطلوبة

إذا وافق الهيكل المعني على مطلب النفاذ دون أن يمدّتك فعلا
من الحصول على المعلومة المطلوبة، فإنّ ذلك يعتبر رفضاً
لمطلب النفاذ يمكن التظلمّ منه أو الطعن فيه.



إذا تعلّق مطلب النفاذ بمعلومة سبق للهيكل المعني نشرها، يتعيّن
على المكلف بالنفاذ إعلامك بذلك وتحديد الموقع الذي تم فيه
نشرها وصيغة النشر وتاريخه وكيفية الإطلاع عليها.



إذا ثبت أنّ المعلومة التي تحضّلت عليها منقوصة يجب على
الهيكل المعني تمكينك من المعطيات التكميلية والتوضيحات
اللازمة التي تطلبها ولا يمكن في هذه الحالة محاجتك بسبق
إتاحة المعلومة وبالرد الأوّل.



في صورة رفض مطلب النفاذ بجواب معلّل، فإنّ مفعول الرفض
ينتهي بزوال أسبابه المبيّنة في الجواب على مطلب النفاذ.



وين تنجّم تشكي إذا رفضوك مطلب النفاذ؟

باهي
وكي يترفض
المطلب كلياً أو
جزئياً... شنة
نعمل؟

ما تخافش ...
تنجّم تتظلم
لرئيس الإدارة وإلاّ
تطعن في قرار
رفض النفاذ.
موش على
كيفهم!

التظلم أمام رئيس الهيكل المعني:

بالنسبة للإدارات الجهوية/ الرئيس المدير العام
بالنسبة للمنشآت العمومية /الوزير بالنسبة
للوزارة/ رئيس الجمعية المتحصّلة على تمويل
عمومي/ الرئيس المدير العام للشركة التي
تسيّر مرفقاً عموميًا).

في صورة رفض مطلب النفاذ يمكن لطالب
النفاذ أن يتظلم لدى رئيس الهيكل المعني
بالأمر. ويقصد بـ«رئيس الهيكل» المسؤول
الأول عن الهيكل الذي تمّ تقديم مطلب النفاذ
إليه (الوالي بالنسبة للولاية/ المدير الجهوي

من حقاك بش تختار

هيئة النفاذ إلى المعلومة


يكتسي التظلم لدى رئيس الهيكل
المعني صبغة إختيارية إذ يمكن للمعني
بالأمر أن لا يقوم به وأن يمارس حقه
في الطعن في قرار الرفض مباشرة
أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة.

رئيس الهيكل المعني

يجب تقديم التظلم لدى رئيس الهيكل
المعني في أجل قدره عشرون 20 يومًا
من تاريخ قرار الرفض. وينظر فيه هذا
التأخير في أجل قدره عشرة (10) أيام.

كما يمكنك التظلم أو الطعن في الحالات التالية:

- عند عدم الرد على مطلب النفاذ في الآجال أو عدم الإبلاغ بمآل المطلب.
- عند عدم تعليل رفض مطلب النفاذ.
- عند عدم إتاحة الوثيقة في الصورة التي تمّ تحديدها في المطلب.
- عند اشتراط دفع مبلغ مجحف للحصول على الوثيقة المطلوبة.



يقع مقرّ الهيئة بنهج أحمد
الغربي عدد 8، المنزه 1،
1004 تونس

الطعن أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة:

طعن مباشر

- يمكنك الطعن في قرارات رفض النفاذ الصادرة عن الهياكل المعنية أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة في أجل أقصاه **عشرون (20) يومًا** من تاريخ إعلامك بقرار الرفض الصريح أو من تاريخ تولّد قرار الرفض الضمني.

كيفية الطعن

- يتم تقديم الطعن بمقتضى عريضة تودع مباشرة بمقرّ الهيئة أو ترسل عن طريق البريد مضمون الوصول أو الفاكس أو البريد الإلكتروني مع الإعلام بالبلوغ.

المعلومات اللازمة

- تتضمن عريضة الطعن بالضرورة هوية وعنوان الطاعن بكل دقة ونسخة من مطلب النفاذ المرفوض ونسخة من قرار الرفض أو ممّا يثبت حصوله. ويستحسن أن تتضمن أيضا الحجج القانونية والمعطيات الواقعية التي تؤيد مطلب النفاذ.

ما تتردّدش باش تطعن في قرارات رفض النفاذ أمام الهيئة:

- لأنّ الهيئة مستقلّة عن بقية السلطات الأخرى ولا سلطان عليها سوى القانون.
- لأنّ أعضاء الهيئة مختصّون في النفاذ وفيهم قضاة ومحامين وممثّلين عن الصحفيين وعن المجتمع المدني.
- لأنّ مجلس الهيئة يتمتّع بصلاحيات واسعة ويمكنه القيام بأعمال التحقيق الضرورية وبالتحرّيات اللازمة على عين المكان لدى الهيكل المعني وسماع كل شخص يرى فائدة في سماعه.
- لأنّ الهيئة تبتّ في الدعوى في أقرب الأجل الممكنة وفي أجل **أقصاه خمسة وأربعون (45) يومًا**
- لأنّ الهيئة تتولى اعلام كل من الهيكل المعني وطالب النفاذ بصفة شخصية بالقرار المتخذ في الدعوى وتقوم بنشره بموقع الواب الخاص بها.

الطعن أمام المحكمة الإدارية:

إذا أيدت هيئة النفاذ إلى المعلومة قرار رفض النفاذ الذي اتّخذته الهيكل المعني، يمكنك الطعن في هذا القرار أمام المحكمة الإدارية.


يتم الطعن في قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة أمام الدوائر الإستئنافية للمحكمة الإدارية وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بالفصول 59 إلى 66 من القانون المتعلّق بالمحكمة الإدارية.



يرفع هذا الطعن في أجل قدره 30 يومًا من تاريخ الإعلام بقرار الهيئة.



يقدم الطعن في قرارات هيئة النفاذ إلى المعلومة بواسطة محام لدى التعقيب أو لدى الإستئناف.



النفاز إلى المعلومة حق موش مزية!

من حرك ومن حق كل مواطن ممارسة حقه في النفاز إلى المعلومة وكل من يعتدي على هذا الحق من الأعلان العاملين بالهيكل الخاضعة لقانون النفاز إلى المعلومة أو يعطل ممارسة هذا الحق، يعرض نفسه لعقوبات تأديبية وجزائية شديدة.

6'0"

5'6"

5'0"

4'6"

4'0"

3'6"

3'0"

عدم احترام أحكام هذا القانون يعدّ خطأً تأديبياً موجّباً لتبّعات تأديبية.

تعمد تعطيل النفاز إلى المعلومة يعتبر جريمة موجبة لعقاب جزائي يتمثل في ختية مالية تتراوح بين خمسمائة دينار (500,000د) وخمسة آلاف دينار (5.000,000د).


كل من يتعمد إتلاف معلومة بصفة غير قانونية أو حمل شخصاً آخر على ارتكاب ذلك يعاقب بالسجن لمدة عام وبختية مالية قدرها مائة وعشرون ديناراً (120.000د).

تنجم تعاون تستعمل المعلومة اللي تتحصل عليها بكل حرية!



أنت حر في إعادة استخدام المعلومة

- إذا تحصلت على معلومة معيّنة، يمكنك إعادة استعمالها بكل حرية في تقارير صحفية استقصائية أو في أنشطة جمعياتية أو في تقديم خدمات ذات قيمة مضافة أو في غير ذلك.
- لا توجد تضييقات أو قيود تتعلق بالطابع السري للمعلومة وبطريقة الحصول عليها تحد من الحق في إعادة استعمالها.



الحقّ في النفاذ إلى المعلومة باختصار

من حقّك النفاذ إلى كلّ المعلومات المتعلّقة بالشأن العام.

الحقّ في النفاذ إلى المعلومة مكرّس بالفصل 32 من دستور الجمهورية التونسية ويمارس وفقاً لمقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرّخ في 24 مارس 2016.

يمكنك النفاذ إلى أي معلومة مدوّنة تنتجها أو تتحصّل عليها الهيكل الخاضعة إلى القانون المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة بمناسبة قيامها بمهامها.

مهما كانت المعلومة التي تطلبها فأنت لست مطالباً بالإفصاح عن أسباب رغبتك في الحصول عليها أو بإثبات مصلحتك من ذلك.

استثناءات النفاذ إلى المعلومة قليلة ومبرّرة ومحدّدة على وجه الدقّة والحرص بالقانون.

إجراءات تقديم مطالب النفاذ إلى المعلومة سهلة وبسيطة.

النفاذ إلى المعلومة مجاني من حيث المبدأ.

مبدئيّاً يجب على الهيكل المعني أن يجيب على كل مطلب نفاذ في أقرب وقت وفي أجل أقصاه 20 يوماً من تاريخ توصّله به.

في صورة رفض مطلب النفاذ يمكن التطلّم لدى رئيس الهيكل المعني أو الطعن في قرار الرفض أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة.

يمكنك إعادة استعمال المعلومة التي تتحصّل عليها وفقاً لإجراءات القانون المتعلق بالحقّ في النفاذ إلى المعلومة بكلّ حرّية.

لا تتردد....

مارس حقّك في النفاذ إلى المعلومة....